

محضر حرفي للجلسة الخامسة والثلاثين

(مصر)

السيد العربي

الرئيس:

المحتويات

بنود جدول الأعمال ٤٩ الى ٦٥ و ٦٨ و ١٤٧ (تابع)

- البت في مشاريع القرارات في إطار جميع بنود نزع السلاح

UN LIBRARY
JAN 17 1998
UNSA COLLECTION

../..

Distr.GENERAL
A/C.1/47/PV.35
5 January 1998

ARABIC

هذه الوثيقة قابلة للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى: Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-0794, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١١/١٥بنود جدول الأعمال ٤٩ إلى ٦٥ و ٦٨ و ١٤٧ (تابع)البت في مشاريع القرارات في إطار جميع بنود نزع السلاحالرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ستشرع اللجنة هذا الصباح في البت في مشروع

القرار A/C.1/47/L.34.

وقبل أن تفعل اللجنة ذلك، سأعطي الكلمة للممثل توغو ليعرض مشروع المقرر A/C.1/47/L.52.

السيد افيتو (توغو) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): في الجلسة ٢٠ المعقودة في ١١

تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، عرض الممثل الدائم لتوغو، السفير بنيانيش، مشروع القرار A/C.1/47/L.26/Rev.1، "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في أفريقيا، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي". وبالنيابة عن المشاركين في تقديم مشروع القرار، أكد السفير بنيانيش بصورة خاصة على استعدادهم لمواصلة الحوار والمشاورات ودراسة أي اقتراح بناء من المرجح أن يؤدي إلى توافق في الآراء حول هذه المسألة.

وبروح التوفيق هذه فإن مقدمي مشروع القرار A/C.1/47/L.26/Rev.2، قرروا بالإجماع واضعين معايير معينة في اعتبارهم، عدم طرح مشروع القرار للتصويت، على أن يقدموا بدلا من ذلك مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/47/L.52، والذي يشرفني أن أعرضه بالنيابة عنهم، وذلك لتعتمده اللجنة. يطلب في مشروع المقرر هذا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريرا عن أنشطة المراكز الإقليمية، وأن يدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة: مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في أفريقيا، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي".

ويطلب مقدمو مشروع القرار إلى اللجنة اعتماد مشروع المقرر A/C.1/47/L.52 دون تصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل على مشروع القرار

A/C.1/47/L.34، وتصويت مسجل منفصل على الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار هذا.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/47/L.34،

"منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي" عرضه ممثل فنزويلا في الجلسة ٢٤ للجنة، المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، ويشارك في تقديمه البلدان التالية: إثيوبيا، والأرجنتين، وأستراليا، وإندونيسيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، والبرازيل، وبلغاريا، وبوليفيا، وتركيا، والجزائر، وجمهورية إيران الإسلامية، وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والدانمرك، ورومانيا، وسري لانكا، والسويد، والصين، وفرنسا، وفنزويلا، وفييت نام، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ومصر، والمكسيك، وميانمار، ونيجيريا، والهند، وهولندا.

وكما قلت، سيدي الرئيس، سيجري تصويت مسجل منفصل على الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، الكامبيون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، تشيكوسلوفاكيا، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، الدانمرك، جيبوتي، إكوادور، مصر، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، ساموا، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، اسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا.

المعارضون: الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون: إسرائيل، اليابان، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، المملكة المتحدة.

تقرر الإبقاء على الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار A/C.1/47/L.34 بأغلبية ١٢٠ صوتا مقابل صوت

واحد، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت*.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة.

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في التصويت

على مشروع القرار A/C.1/47/L.34 ككل. وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

* بعد ذلك أبلغ وفد المملكة العربية السعودية الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، تشيكوسلوفاكيا، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، الدانمرك، جيبوتي، إكوادور، مصر، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، ساموا، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفينيا، اسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا.

المعارضون: لا أحد.

المتنعون: ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/47/L.34 ككل، بأغلبية ١٣٣ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع عضوين

عن التصويت*.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٢٥

* بعد ذلك أبلغ وقد المملكة العربية السعودية الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.